وهو ارجاع الضمير الى المعنى لعدم مسبوقيتها الخ اشارة الى ان الظاهر من نفس العبارة المعنى الاخير
ولا يصار الى المعنى الاول الا لداع وكان وجهه قرب مرجع الضمير وشيوع المعنى الاخير قال ابن
مالك في التسهيل اذا دار ضمير بين الاقرب والابعد فهو للاقرب قوله ولما كان الفعل
دالا على معنى في نفسه باعتبار معناه التضمني دلالة اللفظ على معنى لانه وضع له مطابقة ولانه جزء
ما وضع له تضمن ولانه لازم ما وضع له التزام والمعنى التضمني هو جزء المعنى الموضوع له
فقد حمل المعنى في التعريف على اعم من المعنى المطابقي على خلاف المتبادر من المعنى عند الاطلاق
اذ المتبادر من المعنى عند الاطلاق المعنى المطابقي صرح به بعض المحققين في شرح الرسالة
الشمسية مع انه لا يحمل اللفظ في التعريفات على خلاف المتبادر الا لصارف لان هناك
صارفا وهو ان المعنى المذكور في تعريف الكلمة هو المعنى الاعم بقرينة وصفها بالاقتران بالزمان في الفعل
ولا اقتران بالزمان لتمام معنى الفعل اذ لا يوصف الكل في العرف بالاقتران بالجزء فلا يقال
اقترن زيد بيده ولولا ان المراد بالمعنى ما هو اعم من المطابقي لما احتاج التعريف الى قيد غير مقترن لخروج
الفعل الا دلالة على معنى في نفسه لانه لا يدل على المعنى المطابقي بنفسه بناء على ما زعموا ان الفعل موضوع
للحدث والزمان والنسبة الى فاعل معين فما لم يذكر الفاعل المعين لا يمكن ان يفهم النسبة فلا يمكن
فهم معنى المطابقي بدون ذكر الفاعل لامتناع فهم الكل بدون الجزء فدلالة الفعل بنفسه ليس الا على الحدث
على ما قالوا والزمان ايضا على ما هو الظاهر واورد عليه انه بعد توقف الدلالة المطابقية على الضميمة لا معنى
للدلالة التضمنية بنفس اللفظ كيف وقد حقق ان التضمن لا يوجد بدون المطابقة ونحن نقول كون الدلالة
التضمنية بنفس اللفظ لا يقتضي وجودها بدون المطابقة المتوقفة على الضميمة لان معنى الدلالة بنفسه استقلال الها
بالمفهومية والحدث معنى مستقل بالمفهومية وانما توقف فهمه على الضميمة بواسطة عدم استقلال ما هو شرط فهمه با
المفهومية اعني المعنى المطابقي بقي انه لا شك في انه يفهم عند سماع لفظ ضرب الحدث والزمان مع انه
لم يفهم المعنى المطابقي فكيف يتم ما اتفقوا عليه ان التضمن لا يوجد بدون المطابقة وهذا مما تحير فيه
العقلاء قرنا بعد قرن وقد نزلنا فيه جهدا بلطف من الله وعون في شرح الرسالة الوضعية
الا انه لم يبلغ الكلام فيه مرتبة كمال الضعف لان الامور مرهونة باوقاتها ولما ظهر ينبوع
المياه الصافية في هذا المقام صرفناه لدى الاكباد العطش وان كنا من طعن الحاسد بعد سعة

ساحة هذا الكتاب له تخشى فنقول وبالله التوفيق لا خفاء في ان اللفظ لا يدل على المعنى الا لتذكر
الوضع وفهم المعنى من اللفظ ودلالته عليه متاخرة عن تذكر الوضع فاذا سمع العالم بالوضع لفظ
زيد مثلا تذكره لوضعه لمعناه فقد حضر معناه عنده في ضمن تذكر الوضع اذ لا يمكن استحضار
الوضع بدون حضور طرفيه فليس العلم بالمعنى عند سماع اللفظ في ضمن تذكر الوضع اذ لا
يمكن دلالة اللفظ لان المفروض ان تلك الدلالة متاخرة عنه بل لا بد للدلالة من امر آخر ليست من اللفظ
وهو التفات النفس اليه من حيث انه مراد اللافظ والذي دعاه الى التلفظ به فنقول لما سمع العالم بوضع
ضرب على الوجه العام لفظ تذكر وضعه بهذا الوجه وحضر عنده مفهوم الحدث والزمان في ضمن
تذكر الوضع وليس هذا من دلالة اللفظ ولا يتوجه من لفظ ضرب الى معنى من حيث هو مراد ما لم يعلم
خصوص المعنى الموضوع بالضميمة فاذا حضر عنده بالضميمة التفت اليه من اللفظ من حيث انه مراد فشاهده الحدث
والزمان في ضمن هذا الالتفات هو الدلالة التضمنية ولا شك انه لم يتحقق من سماع ضرب بدون فهم
معناه المطابقي ومن هذا تبين سر ما اشتهر من رئيس العلماء الشيخ ابي علي سينا ان الارادة شرط الدلالة
وعلم انه كلام بلغ غاية التحقيق وليس مما يتعجب من وقوعه من مثله كما زعم كل من بلغه الى الآن
فان الدلالة الالتفات من اللفظ الى المعنى من حيث انه مراد فلولا العلم بالارادة لمعنى
من اللفظ لم يتوجه السامع من اللفظ الى المعنى فلم يتحقق دلالة لا على المراد ولا على الجزء منه
ولا على لازمه ومن هذا تبين ان دلالة المشترك يتوقف على القرينة وليس ما سمي تحقيقا من ان
الارادة متوقفة دون الدلالة حقيقا بان يمدح باذله ويظن فكره عميقا فحان ان نبرهن على
ان القرينة ليست بشرط دلالة المشترك بخصوصها بل المنفرد ايضا قد يحتاج الى القرينة
احتياج المشترك اذا صار جزء للفظ آخر فكل من لفظ عبد ولفظ الله في عبد الله يحتاجان
في دلالتهما على المعنى الى قرينة صارفة للفظ عبد الله عن ارادة معناه العلمي واشكل ان لا
تسام من اضافة يرد التحقيق لتعلقك بما عودت نفسك بقبوله من غير توثيق وتصغي
الى تتمة ما ادى اليه موافقة رفيق التوفيق اعلم ان القول بان الفعل موضوع للحدث
والنسبة والزمان كما اجمعوا عليه ليس الا ان الفعل لا يكون بدون الفاعل فالجاهم
تصحيح سر ذلك الى ان جعلوا النسبة داخلة في مفهوم الفعل لئلا يكون له بد من الفاعل ولا اضطرار

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)